



وثيقة قيم المواطنة والانتماء



إيطاليا مجتمعُ أشخاصٍ وقيمٍ

إيطاليا أحدُ أعرق البلدان الأوروبية، تمدّ جذورها في الثقافة الكلاسيكية لليونان والرومان. تطوّرت في رحاب المسيحية التي طبعت تاريخها، ومهدت مع اليهودية السبيل نحو الحداثة ومبادئ الحرية والعدالة.

القيمُ التي يتأسّس عليها المجتمع الإيطالي هي ثمرةُ كفاح أجيالٍ من الرجال والنساء من مختلف التوجّهات، علمانيين وملتزمين، وهي مدوّنة في الدستور الديمقراطي لسنة 1947. يمثل الدستور درعاً حامية إزاء الشمولية، وإزاء معاداة السامية التي سمّمت أوروبا القرن العشرين، وأدّت إلى اضطهاد الشعب اليهودي وثقافته.

يتأسّس الدستور على احترام الكرامة الإنسانية، مستوحياً مبادئ الحرية والمساواة الصالحة لكلّ من يتواجد ويعيش على الأرض الإيطالية. انطلاقاً من الدستور، أسهمت إيطاليا في بناء أوروبا الموحّدة ومؤسساتها. الاتفاقيات والمواثيق الأوروبية تسهم في تحقيق نظام دولي قائم على حقوق الإنسان وعلى المساواة والتضامن بين الشعوب.

الموقع الجغرافي لإيطاليا، التقليد اليهودي المسيحي، المؤسسات الحرّة والديمقراطية التي تحكمها، هي مبعث سلوكها المضيف تجاه الشعوب الأخرى. بحكم موقعها في حوض المتوسط، كانت إيطاليا دائماً ملتقى شعوب وثقافات مختلفة، وشعبها لا يزال يحمل إلى اليوم آثار هذا التنوع.

إنّ كلّ ما يؤلّف تراث إيطاليا: جمالها الفني والطبيعي، مواردها الاقتصادية والثقافية، مؤسساتها الديمقراطية، هو في خدمة الرجال والنساء والشباب والأجيال القادمة. وثيقتنا الدستورية تحمي وترعى حقوق الإنسان التي لا تنازل عنها، لأجل دعم الضعفاء وضمان نماء قدرات كلّ إنسان، واستعداداته العملية والأخلاقية والروحية.

كرامة الإنسان، حقوقٌ وواجبات

1. إيطاليا ملتزمة بأن يستطيع كلّ شخص، ومنذ اللحظة الأولى لتواجده على التراب الإيطالي، أن يتمتّع بجميع الحقوق الأساسية، من دون تمييزٍ بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو الوضع الاجتماعي. وفي الوقت نفسه، على كلّ شخصٍ يعيش في إيطاليا أن يحترم القيم التي يقوم عليها المجتمع، وحقوق الآخرين، وواجبات التضامن، التي تفرضها القوانين. وحسب الشروط القانونية الجارية، تمنح إيطاليا اللجوء والحماية لكلّ من هو مضطهدٌ في بلاده أو محروم من ممارسة حريّاته الأساسية.



2. التشريع الإيطالي بتوفيره التكافؤ في الحقوق والواجبات للجميع، فإنه يقدم دعمه لكل من يعاني من التمييز، أو يعيش في حالة عوز، خاصة بالنسبة للنساء والفصّر، مزيحاً العقبات التي تحول دون النمو الكامل للشخص.
3. الحقوق المتعلقة بالحريات والحقوق الاجتماعية التي أحرزها نظامنا القانوني عبر الزمن ينبغي أن يمتدّ تطبيقها ليشمل كلّ المهاجرين. الحقّ في الحياة مضمونٌ منذ بدايتها وإلى غاية نهايتها الطبيعية، وكذا الحقّ في الصحة مع العلاج المجاني عند الضرورة. كما تحظى الأمومة والطفولة بحماية خاصة. والحق في التعليم معترفٌ به، وهو وسيلة لا غنى عنها للنمو الشخصي والاندماج في المجتمع.
4. الرجل والمرأة متساويان في الكرامة، ويتمتعان بالحقوق نفسها داخل العائلة وخارجها. تقدّم إيطاليا للمهاجرين من النساء والرجال والشباب مسار اندماج يحترم هوية كل واحد منهم، مما يمكن من اختار الاستقرار في بلادنا من المشاركة الفعّالة في الحياة الاجتماعية.
5. بإمكان المهاجر، وحسب الشروط القانونية السارية، أن يصبح مواطناً إيطالياً. للحصول على الجنسية في الأزمنة التي يحددها القانون، ينبغي معرفة اللغة الإيطالية والمعالم الأساسية للتاريخ والثقافة الوطنيين، والقبول بالمبادئ التي تنظّم مجتمعنا. العيش على الأرض نفسها يعني إمكانية أن نكون معاً مواطنين بمعنى الكلمة، وتبني القيم والمسؤوليات المشتركة بولاء واستقامة.

الحقوق الاجتماعية، العمل والصحة

6. ترعى إيطاليا وتشجّع العمل في جميع أشكاله، وتدين وتكافح جميع أشكال استغلال الإنسان، ولاسيما استغلال النساء والأطفال. ذلك أنّ العمل يساعد على تطوير الشخص وإبراز وكفاءاته وقدراته الطبيعية.
7. للمهاجر الحق، مثله مثل كل مواطن إيطالي، في أجر مناسب للعمل الذي يقوم به، وفي المستقطعات الخاصة بالصحة والضمان الاجتماعي، كما تكفل المساعدة -حسب الشروط القانونية- في حالات المرض والحوادث وتقدّم العمر. كل عمل ينبغي أن يجري في ظروف تؤمّن صحة الشخص وسلامته.



8. يمكن لكل من يتعرض لمضايقة أو تمييز أو استغلال في مكان العمل أن يتوجه بالشكوى إلى السلطات العمومية، والمنظمات النقابية والاجتماعية، حتى يرى حقوقه موقرةً ويتمكن من أداء مهامه معززاً مكرماً.
9. للمواطنين والمهاجرين الحق في العلاج في المؤسسات الصحية العامة. المعاملات الصحية تجري في ظل احترام إرادة الشخص وكرامته، وتأخذ بعين الاعتبار حساسية كل إنسان. إن بتر أي جزء من الجسد يعاقب عليه القانون مهما كان فاعله، ما لم يكن ذلك خاضعاً للمقتضيات الطبية.
10. تسعى إيطاليا جاهدةً أن يتمتع الجميع بسكنٍ يلبي حاجات العائلة وبتكاليف معقولة. من كان في حالة عوز، أو مجبراً على القبول بتكاليف باهظة لسكنه، يمكنه أن يتوجه إلى السلطات العمومية أو الجمعيات النقابية كي يتلقى المساعدة والحصول على حقوقه غير منقوصة.

الحقوق الاجتماعية، المدرسة والتعليم والتكوين

11. للأطفال والفتيان الحق والواجب في متابعة دروسهم في المدرسة الإلزامية، حتى يتمكنوا من الاندماج بحقوق متساوية داخل المجتمع ويصبحوا عناصر فعالة فيه. من واجب كل ولي، إيطاليًا كان أم أجنبيًا، أن يدعم أبناءه في دراستهم، بدءاً من تسجيلهم في المدرسة الإلزامية، التي تبدأ من المدرسة الابتدائية وإلى غاية سن السادسة عشر عاماً.
12. المقصد من وراء التعليم هو تكوين الشخص، والتعريف بالحقوق الأساسية، والتربية على احترام الشرعية، وتمتين علاقات الصداقة بين الناس، واحترام كل أشكال الحياة وتقديرها. بالإضافة إلى السماح بمشاطرة القيم نفسها، حيث تهئ المدرسة برامج للاطلاع على التاريخ والثقافة والتقاليد الإيطالية والأوروبية. ولتوفير تعليم يتناسب والتعددية الثقافية التي يشهدها المجتمع، من الضروري تشجيع التعرف على ثقافات وأديان التلاميذ وأهاليهم.
13. ترعى المدرسة التعارف والاندماج بين الفتيان، وتجاوز الأحكام المسبقة، والترعرع المشترك للناشئة تجنباً للانقسامات والتمييزات. تجري العملية التعليمية في سياق احترام الآراء الدينية والمثالية للفتيان وعائلاتهم، ووفقاً لشروط معينة، تقدم دروساً في التعليم الديني يختارها طوعاً التلاميذ أو أبائهم.



14. انطلاقاً من القيم نفسها، على وسائل الإعلام أن تشجّع التعرف على الهجرة ومكوناتها الثقافية والدينية، ومناهضة الأحكام المسبقة وكراهية الأجانب. إن دور الإعلام أساسي في نشر تعددية ثقافية تحترم التقاليد والقيم الأساسية للمجتمع الإيطالي.

15. حقّ فتح مدارس أو تنظيم دروس مكفولٍ للهيئات والخواص، بشرط عدم التمييز بين التلاميذ لأسباب عرقية أو دينية، مع ضمان تعليم يتماشى والمبادئ العامة للتعليم وحقوق الإنسان. وعلى أية حال، فإنّ كلّ نمطٍ من أنماط التعليم، سواء على المستوى العام أو الخاص، ينبغي أن يراعي قناعات كلّ فرد، ويسعى للتوحيد بين الناس عوض التفريق بينهم.

العائلة والأجيال الجديدة

16. تعترف إيطاليا بحقوق العائلة كخلية اجتماعية طبيعية مبنية على الزواج، وتعتبر التربية الأسرية وسيلة ضرورية لنمو الأجيال الجديدة.

17. يُبنى الزواج على المساواة في الحقوق والمسؤوليات بين الزوج والزوجة، وهو لذلك قائمٌ على نظام الزوجة الواحدة. هذا النمط من الزواج يوحد حياة الزوجين ويجعل منهما شريكين في المسؤولية على كلّ ما ينجزانه معاً، بدءاً من تربية الأبناء. تمنع إيطاليا تعدد الزوجات باعتباره يتعارض وحقوق المرأة، وبالانسجام أيضاً مع المبادئ التي صادقت عليها المؤسسات الأوروبية.

18. يمنع النظام القانوني الإيطالي كلّ أشكال الإكراه والعنف داخل العائلة وخارجها، كما يرفع كرامة المرأة في جميع تجلياتها وفي كلّ لحظة من لحظات الحياة المشتركة. حرية اختيار الشباب لشريك الحياة هو أساس عقد الزواج، مما يعني منع الزيجات التي تتم تحت الإكراه أو التي تُجرى بين الأطفال.

19. ترعى إيطاليا حرية الفصّر في تنمية شخصياتهم، مما يتحقق أيضاً من خلال اللقاء بالشبان الآخرين، وبالمشاركة في النشاطات الاجتماعية. مبدأ المساواة لا يتماشى وادعاءات التفريق -بحجة الانتماء الديني- بين الرجال والنساء، أو الفتيان والفتيات، في الخدمات العامة أو أثناء مزاوله وظائفهم.



العلمانية والحرية الدينية

20. إيطاليا بلدٌ علمانيٌّ يقوم على الاعتراف بالحرية الدينية التامة الفردية والجماعية. الحرية الدينية معترفٌ بها لكلّ شخص، مواطنًا كان أم أجنبيًا، ولكلّ الطوائف الدينية. علمًا أن الدين والاعتقاد لا يمكن أن يكونا سببًا في التمييز في الحياة الاجتماعية.
21. جميع العقائد الدينية حرّة بالتساوي أمام القانون. تعترف الدولة العلمانية بالإسهام الإيجابي التي تمدّ به الأديان المجتمع، وتسعى الدولة لتثمين التراث الأخلاقي والروحي لكلّ دين. كما تشجّع إيطاليا الحوار بين الأديان والثقافات، لأجل تعزيز احترام الكرامة الإنسانية، والمساهمة في تجاوز الأحكام المسبقة واللاتسامح. يضمن الدستور اتفاقات بين الدولة والعقائد الدينية لتنظيم وضعياتها القانونية الخاصة.
22. لا يمكن انتهاك مبادئ الحرية وحقوق الإنسان باسم أيّ دينٍ كان، وكلّ أشكال العنف أو الدعوة إلى العنف مرفوضة مهما كانت مبرراتها الدينية. القانون، المدني والجنائي، متساويان أمام الجميع، بغض النظر عن الانتماء الديني للشخص، والقوانين سارية المفعول في المحاكم هي نفسها بالنسبة لكلّ من يتواجد على التراب الإيطالي.
23. حرية المعتقد والضمير تنطوي على الحقّ في أن يؤمن المرء بعقيدة دينية أو لا يؤمن، في أن يمارس الشعائر الدينية أو لا يمارسها، في أن يغيّر دينه، أو ينشره بإقناع الآخرين، وفي الانضمام إلى منظمات دينية. حرية العبادة مكفولة تمامًا، وفي إمكان كلّ فردٍ أن يمارس تعاليم دينيه ما دامت لا تتعارض والقوانين الجنائية وحقوق الآخرين.
24. يكفل النظام العام حرية البحث والانتقاد والمناقشة، حتى في القضايا الدينية، ويمنع الإساءة إلى الأديان والمشاعر الدينية للأشخاص. بالنسبة لقانون الدولة، اختلاف الدين والاعتقاد لا يقف عائقًا دون إبرام عقد الزواج.
25. انطلاقًا من تقاليدنا الدينية والثقافية، تحترم إيطاليا رموز جميع الأديان وعلاماتها. لا يمكن لأحدٍ أن يدّعي التأدي من رموز وعلامات الأديان المختلفة عن دينه. ووفقًا للمواثيق الدولية، من الصواب تربية الشباب على احترام القناعات الدينية للآخرين، من دون أن يروا فيها عوامل تفرقة بين البشر.



26. في إيطاليا لا توجد قوانين تحدّ من الملابس ما دام قد اختير طواعية، ولا يחדش كرامة الإنسان. الألبسة التي تغطي الوجه بجميع أشكالها غير مقبولة، لأنها تحول دون التعرف على صاحبها، وتمنعه من التواصل مع الآخرين.

الالتزام الدولي لإيطاليا

27. انسجاماً وهذه المبادئ، تتبع إيطاليا سياسة سلام واحترام لجميع الشعوب، لأجل تشجيع التعايش بين البلدان، ومناهضة الحرب والإرهاب. إيطاليا ملتزمة في المجال الدولي بحماية الثروات الحيوية والبيئية للكوكب.

28. ترفض إيطاليا الحرب كوسيلة لحلّ الخلافات الدولية، كما ترفض أسلحة الدمار الشامل، وكلّ أشكال التعذيب أو العقوبات المهينة لكرامة الإنسان. وتدين إيطاليا معاداة السامية التي أدت إلى محرقة الشعب اليهودي، وكلّ نزعة عنصرية تسعى للتفرقة بين الناس وإهانة الضعفاء. ترفض إيطاليا كلّ مظاهر كراهية الأجانب التي تطفو من حين لآخر في شكل الإسلاموفوبيا أو من خلال الأحكام المسبقة إزاء الشعوب التي تقطن أنحاء أخرى من العالم.

29. مع بقية الدول الأوروبية، ألغت إيطاليا عقوبة الإعدام، وتعمل في المحافل الدولية على إلغائها في بقية أنحاء العالم. إلغاء عقوبة الإعدام يمثل مطلباً حضارياً يغلب احترام الحياة على نزعة الانتقام.

30. إيطاليا ملتزمة بحلّ الأزمات الدولية الرئيسية سلمياً، وبصفة خاصة الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني الذي طال أمده. وإيطاليا ملتزمة دائماً بحلّ يسمح بالعيش المشترك بين شعوب المنطقة، بدءاً من الإسرائيليين والفلسطينيين في سياق دولتين ديمقراطيتين.

31. بمعية الدول الأوروبية الأخرى، تسعى إيطاليا على الصعيد الدولي لتشجيع احترام حقوق الإنسان في كلّ مكان، وتحتّ على ترسيخ الديمقراطية السياسية باعتبارها شكل الدولة الذي يسمح بمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة وبالاحترام المتنامي لحقوق الإنسان.

2007aprile 23 ,Roma